الهيئة القومية للانفاق – فى شأن النزاع القائم بين الهيئة القومية للانفاق ومحافظة القاهرة حول مدى احقية المحافظة فى مطالبة الهيئة بسداد مبلغ ٧٥٦.٠٠٠ جنيه (سبعمائة وستة وخمسون الف جنيه) قيمة قطع الاراضى المخصصة للهيئة لاقامة غرف مولدات المرحلة الاولى من الخط الثالث لمترو الانفاق .

استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ٢٠١٠/٦/٩ ان الاصل فى ملكية الدولة او مصالحها او هيئاتها العامة انها ملكية عامة تتغيا منها ادارة المرافق العامة التى تضطلع باعبائها ، وان الانتفاع بالمال العام يكون بدون مقابل لانه لا يخرج عن كونه استعمالا للمال العام فيما اعد له ، وان نقل الانتفاع به بين اشخاص القانون العام يكون بنقل التخصيص والاشراف الادارى على هذه الاموال بدون مقابل دون ان يكون ذلك من قبيل النزول عن املاك الدولة او التصرف فيها انما هو نقل للتخصيص من وجه من وجوه النفع العام الى وجه اخر من هذه الوجوه من شخص عام الى شخص عام اخر الا انه واستثناء من هذا الاصل ، يجوز للجهة العامة ان تقرر نقل الانتفاع بالمال العام الى جهة اخرى بمقابل شريطة ان يكون اداء هذا المقابل رهينا بموافقة الجهة المستفيدة ، ويسرى على ذلك ما تقضى به القواعد العامة فى العقود من ضرورة الالتزام بما انعقدت عليه ارادة الطرفين . ذلك ان مصدر الالتزام باداء المقابل لا يتاتى من مجرد نقل التخصيص انما يتاتى من التزام الجهة المنقول اليها الاشراف على المال العام بموافقتها على ادائه حسبما انصرفت اليه ارادتها .

كما استظهرت الجمعية العمومية مما تقدم ان الهيئة القومية للانفاق تعد هيئة عامة لها شخصية اعتبارية ، وانه وفقا لاحكام قانون نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فان مشروعات النقل والمواصلات تعد من اعمال المنفعة العامة ، وانه بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء سالف البيان تم تقرير المنفعة العامة لمشروع تنفيذ المرحلة الاولى من الخط الثالث لمترو انفاق القاهرة الكبرى .

وترتيبا على ما تقدم ، ولما كان الثابت انه بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٩ قام وزير النقل بمخاطبة محافظ القاهرة محددا المسطحات المطلوبة لاقامة غرف مولدات المرحلة الاولى من الخط الثالث لمترو الانفاق والمطلوب تعديل تخصيصها للهيئة القومية للانفاق للمنفعة العامة على ان يكون ذلك بدون مقابل ، ولما كان مشروع تنفيذ المرحلة الاولى من الخط الثالث لمترو الانفاق يعد من اعمال المنفعة العامة وليس هناك ما يفيد موافقة الهيئة صراحة او ضمنا على اداء مقابل لنقل هذا التخصيص ، فمن ثم لايسوغ لمحافظة القاهرة مطالبة الهيئة القومية للانفاق بسداد قيمة القطع التى تم تخصيصها لاقامة غرف المولدات المشار اليها والتى اعيد تخصيصها بموجب قرار محافظ القاهرة رقم ٢٧٤١ لسنة ٢٠٠٧ صدعا للاصل العام من ان الانتفاع بالمال العام ونقل التخصيص والاشراف الادارى يكون بدون مقابل مادامت الجهة المنقول اليها الانتفاع به لم تتفق على اداء مقابل لذلك ، الامر الذى تغدو معه مطالبة محافظة القاهرة بسداد مبلغ ٧٥٦.٠٠٠ جنيه (سبعمائة وستة وخمسون الف جنيه) قيمة قطع الاراضى المخصصة للهيئة من قبلها لاقامة غرف مولدات المرحلة الاولى من الخط الثالث لمترو الانفاق غير قائمة على سند صحيح من القانون .

مـــؤدى ذلـــك :-

عدم احقية محافظة القاهرة فى مطالبة الهيئة القومية للانفاق بقيمة الاراضى المخصصة لاقامة غرف مولدات الكهرباء بالمرحلة الاولى من الخط الثالث لمترو الانفاق .

(فتوى رقم : ٤٢٢ – بتاريخ : ٢٠١٠/٧/٢١ – ملف رقم : ٣٨٨٠/٢/٣٢)